

ليرة سورية	
(١) بلغت الرسوم والواردات الجامعية المتحصلة خلال النصف الأول من عام ١٩٥٨ ١٧٦٨٦٢٨,٠٦	
يضاف إليها :	
وفر ميزانية عام ١٩٥٦ ٩١٤٩٧,٦٢	
وفر ميزانية عام ١٩٥٧ ١٨٧٨٣٤٢,١٨	
	<u>٢٧٣٨٤٦٧,٨٦</u>

ليرة سورية	
(ب) بلغت الاعتمادات المفتوحة بموجب قرار تحديد الميزانية عن النصف الأول من عام ١٩٥٨ وبموجب هذا القرار ٤٦٤٨,٠٠٠,٠٠	
وبلغت النفقات الصادرة أوامر اعطاء والمصروفة فضلاً خلال الدورة المالية المذكورة ٢,٩٠٦,٤٣٧,٣٨	
وتكون الاعتمادات الباقية بدون استعمال وعليه تلفي هذه الاعتمادات لعدم اشتراكها	<u>١٧٤١٥٦٢,٦٢</u>

ل.س / د.س	
(ج) بلغت الأموال المتحصلة وفقاً للفقرة (١) أعلاه ٣٧٣٨٤٦٧ ٨٦	
وببلغت النفقات الصادرة أوامر صرف وفقاً للفقرة (ب) أعلاه ٢٩٠٩٤٣٧ ٢٨	
فيكون وفر ميزانية النصف الأول من عام ١٩٥٨ ٨٣٢٠٣٠ ٤٨	
	بافيه وفر ميزانيتي عام ١٩٥٦ وعام ١٩٥٧

وعلیه بدور الوفر الإجمالي المذكور أعلاه إلى حساب واردات جامعة دمشق للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٥٨ بقيمه مصروف بحساب (نفقات التوازن) وإيراداً في حساب ميزانية الجامعة للعام ١٩٥٩/١٩٥٨

مادة ٤ — على وزير الخزانة والتربية والتعليم في الإقليم السوري تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية [١]

صدر براسة الجمهورية في أول رمضان سنة ١٣٧٨ (١٠ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٥٩

في شأن تسديد ميزانية جامعة دمشق للنصف الأول
من عام ١٩٥٨ تسلينا مؤقتاً

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لعام ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات
على التشريعات القائمة في إقليم مصر وسوريا ؛

وعلى القرار رقم ١٢٦٥ لسنة ١٩٥٨ المتضمن تحديد ميزانية جامعة
دمشق عن النصف الأول من عام ١٩٥٨ ؛

وعلى المادة التاسعة من المرسوم التشريعي رقم ٥٥ المؤرخ في ٥/٥/١٩٤٩

وعلى القرار بالقانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ المتضمن نظام الجامعات
في الجمهورية العربية المتحدة ؛

وعلى اقتراح وزير التربية والتعليم في الإقليم السوري المبني على قرار
مجلس جامعة دمشق رقم ٢٢ بتاريخ ٣٠/١١/١٩٥٨ ؛
وعلم موافقة وزير الخزانة ؛

قرر :

مادة ١ — يضاف مبلغ إجمالي قدره (٢٥٤٨٧,٥٥) ليرة سورية إلى
احتياط المادة الأولى من الفصل الخامس — الديون — في ميزانية
جامعة دمشق — قسم النفقات — لانصف الأول من عام ١٩٥٨ بحيث
يصبح مجموع اعتمادات هذه المادة (٢٥٤٨٧,٥٥) ليرة سورية .

مادة ٢ — يسدد الاعتماد المشار إليه بموجب المادة الأولى من هذا
القرار وبالبالغ (٢٥٤٨٧,٥٥) ليرة تخفيف مبلغ مادل له من اعتمادات
الفصل الثالث والمادة الثالثة — تجهيزات العيادات والمخابر والمشافي —
من ميزانية جامعة دمشق — قسم النفقات — لانصف الأول من
عام ١٩٥٨ بحيث يصبح مجموع هذه الاعتمادات بعد التزيل
(٢٣٤٥١٢,٤٥) ليرة سورية .

مادة ٣ — تسدد موازنة جامعة دمشق لدورة النصف الأول من
عام ١٩٥٨ تسلينا مؤقتاً على الوجه التالي :